

أحكام القرآن

. @ 613 @

الثاني سفر الحج والأول وإن كان ندبا فهذا فرض وقد بيناه في موضعه .

الثالث سفر الجهاد وله أحكامه .

الرابع سفر المعاش فقد يتعذر على الرجل معاشه مع الإقامة فيخرج في طلبه لا يزيد عليه ولا ينقص من صيد أو احتطاب أو احتشاش أو استئجار وهو فرض عليه .

الخامس سفر التجارة والكسب الكثير الزائد على القوت وذلك جائز بفضل الله سبحانه قال
الله سبحانه (! !) [البقرة 198] يعني التجارة .

وهذه نعمة من بها في سفر الحج فكيف إذا انفردت .

السادس في طلب العلم وهو مشهور .

السابع قصد البقاع الكريمة وذلك لا يكون إلا في نوعين أحدهما المساجد الإلهية قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد
الأقصى .

الثاني الثغور للرباط بها وتكثر سواها للذب عنها ففي ذلك فضل كثير .

الثامن زيادة الإخوان في الله وقد استوفينا ذلك في شرح الحديث .

التاسع السفر إلى دار الحرب وسيأتي بعد إن شاء الله تعالى وبعد هذا فالنية توجب

الواجب من هذا حراما والحرام حلالا بحسب حسن القصد وإخلاص السر عن الشوائب